

المجلس 25) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

آخر صلاتهم يجهر بالقراءة لان هذا هو الصلاة على هذا الغسل ولكن اكثر الروايات على اهلها ارجع لان القضايا يأتي بمعاني كثيرة.

يأتي بمعنى انما يأتي معنى الفراغ من السن - 00:00:00

بمعنى قضى فيما كان اه والحديث مخرجه واحد ولكن جاء فيمكن ان على ما يوافقت منه. الاسلام او الهراغ من الظلال من معنى

الفراغ من الصلاة انه يعني آ الذي هو ما يكون به الفراغ من صلاته وانها صلاته - 00:00:40

اللهم ياتي بمعنى رواية كثيرة كلها فيكون قول الذي تدل عليه الدالة هو اول صلاة فما يقضيه المحروق هذا كلام امامه هو اخر كلام

على ان اول ان هو تبئت الاحرام انما تتجاوز الصلاة - 00:01:16

انا لما يكون اول في اخر الصلاة هو البخاري هذا ممكن يزيد التابعين عن ابي هريرة وقد مررته وعلى هذا في كتاب ايام من فقهاء

المدينة التابعين احدهما متفق على عبده السبعة فهو سعيد وكان مسألة في عبده وهو عبد الرحمن. قال ابو داود اذا قال -

00:02:02

الزبير على انهم قالوا يعني في رواية عن الزهري مثل ما قال عن محمد بن الوليد ابراهيم يعني كل هؤلاء رواه عنه اتموا معناه التي

تدل على انها هو اول ظلاله كما يقولون اخر صلاته. قال ابن عيينة عن الزهري - 00:03:07

برواية محمد ابن عمرو الذي سلم عن ابي هريرة. عن ابي هريرة عن ابي هريرة وكلها عن الزهري وكل هؤلاء رووا عن وكلهم متفقون

على انهم الا بالعيون فانه قال اخبر. اما ايضا اخرى عن ابي هريرة - 00:04:25

محمد بن عمر ابن عوف وعن ابي سلمة مر ذكره عن ابي سلمة نعم عن ابي هريرة يعني ايضا هذه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم

عن النبي صلى الله عليه واله - 00:05:06

وجاء ايضا احاديث عن ثلاثة من الصحابة يا ابو قتادة هؤلاء عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله قال ابو داود

وكما قال ابن سيرين عن ابي هريرة - 00:05:36

هكذا قال ابو رافع عن ابي هريرة اخرى ولكنه بلفظ فقه بلفظ القضاء وقد عرفنا ان يعني ذلك على ما يوافق فيه ان هذا هو الاولى

فيه الاتفاق بين الروايات وفي بعض الروايات - 00:06:16

الصلاة وعليكم السكينة فمنا ما ادركتم واحفظوا ما سبقكم. وهناك نقلوا ما سبقكم؟ يعني عبر بنسب القضاء ايه ده؟ قال ابو داود

وكذا عن ابي هريرة قال ابن سيرين عن ابي هريرة يعني رواية ابن سيرين مثل رواية ابي سلمة الا انه في اللفظ واليقظة بدل الوقظ

- 00:06:46

وكذلك المضارع هكذا قال ابو رافع عن ابي هريرة. وايضا ابو رافع وهو ثقة عن ابي هريرة ايضا مثل مثل مرض ابن سيرين ومثل ما

روى يعني ابو سلمة وابو ذر روي عنه وقته - 00:07:26

اما ابي ذر رضي الله عنه فقد جاء عنه وجاء عنه يعني يعني في روايته في حديث ابي هريرة يعني جاء عنه بطرس وجاء عنه اتمه

ابو داود وكما قال المرسلين - 00:08:06

محمد بن سيرين رسول الله رحمه الله تعالى باب من زمن المسجد مرتين. قال الله تعالى اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا

محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله - 00:08:36

ان الله جل وعلا لا يوصف الا بما وصف به نفسه او وصفه رسوله صلى الله عليه وسلم والله جل وعلا بانه يعيش ما يجوز ان يؤتى

بأي وصف وبأي حزب يعني آآ يضاف الى - 00:09:36

مات وهو الله عز وجل ويقال انه على ما يليق به. لا يعني ولكن الاخبار مثل مثل ما يقال آآ بكذا اشاد الله بكذا يعني اثنى الله على كذا

يعني عبارات يعني اما يعني ان - 00:09:56

يعرف الاوصاف الحسنة التي يقصد بها الناس. الله عز وجل ويكبر بها. انها يعني انها على ما يليق بهذي العبارات. عنها هل من المعلوم

ان غالب العقيدة جانب مهم لا يحمله ادنى اشارة وعلى هذا فقط ممن يقول في اثناء التدريس - 00:10:16

قال علماء العقيدة او علماء العقيدة يقولون التعبير يعني باللف العام هذا يعني ما هو ما هو واضح الا اذا كان مقصود ان العلماء

السلف يعني متفق عليها وهذا شيء من - 00:10:46

هو معروف من عقيد السلف مثله العامة في الامور المتفق عليها والتي لا يختلف بين السلف ويقال ان هذه يعني عقيدة السلف واننا

اتفقوا على هذا لا بأس واما اذا العلماء علماء العقيدة - 00:11:06

قال علماء العقيدة او علماء العقيدة فهناك عقائد يعني ضالة او عقائد يعني من علماء العقيدة ليس من علماء العقيدة ففيها يعني آآ ان

يعتقدوا عقيدة ويقال انه عالم في عقيدته - 00:11:26

ليست له عقيدة عقيدة ليس كل عقيدة عظيمة بل العقيدة الحقة ما كان عليه رسولا ثم اقامه وما فيها ذلك الامور فانه من يعيش منكم

فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء - 00:11:45

هذا الذي يسأل من طلبة العلم ما ينبغي للانسان ان يخالف التعليمات من ولادة الامور التي يرون فيها مصلحة اذا كان فيه نفع ممكن ان

يتقدم يعني الجهة او الطريقة التي يمكن ان - 00:12:05

بها من اجل ان يطمحوا له من اجل هذه المهمة. هل يجوز للقبر ان يقرأ ان يمنع المرأة في هذا التراويح الجماعة ممكن تخرج

يعني فيه ركعتين في الضحى - 00:12:35

التاريخ عن مهنة غيرها يعني لا تمنع النساء لا للتراويح ولا من غير ذلك المرأة اذا اهل الفريضة لها ان تبقى مع ابنائها ان تذهب لاداء

الحج؟ ليست فقاهاة مع ابنائها حيثية - 00:13:05

هذا سكنه اولى. او صلاة المرأة في البيت افضل من صلاتها في المسجد النبوي. اذا كان قادر على الصلاة ولكن النبوي ولكنها تركت من

اجل ان تحصل افضل وانها تحصل ذلك - 00:13:22

في بيته هكذا كان يفعل لانه كان يصلي النافلة. حينما يخرج القرآن الصلاة. اما اذا صلى انصرف الى بيته وصلى الراتبة الذي قال فيه

الصلاة في المسجد وهذا كان الانتحار. وقال عليه الصلاة رجل في بيت افضل الا المأموم - 00:13:42

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال

الامام ابو داود رحمه الله تعالى باب في المسجد مرتين - 00:14:15

قال قال رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ابقى رجلا من الام وحده. فقال انا رجل يتصدق على هذا فيصلي

معه الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله ونبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد ان -

00:14:38

تعالى اما هذه الترجمة اما يكرر الجماعة في المسجد انه الطائر طبعاً اذا كان ذلك مقصودا الجماعة الثانية تتأخر عن الجماعة الاولى

اذا كان هذه الجمعة الثانية مقصودة متأخرة عن الجماعة الاولى وانها لا تصلي معها لا تصلي وحدها فهذا لا يجوز وعلى - 00:15:10

هذا الجمع في المسجد مرة او اقامة جماعتين في المسجد كانت الجماعة الثانية ومن غير وان الذين جاءوا متأخرين ثبتوا في

الصلاة وجاءوا وقد الامام يصلي جماعة ثانية في المسجد - 00:15:58

واذا كانت الجماعة الثانية لا تريد ان تصلي وراء الجماعة وراء الجماعة الاولى او مع الجماعة الاولى. من تريد ان تصلي وحدها بتأخر

عن الصلاة الجماعة الاولى من اجل ان تقيم جماعة ثانية. لان فيه تفرق والاختلاف - [00:16:28](#)
وعدم الاجتماع ولهذا وقد كان من حسنات الملك عبدالعزيز رحمة الله عليه لما تولى على الحجاز وكان يسمى فيها اربع واربع جماعات
وتقام هذه الجماعة والذين يتبعون المذهب الاخر يعني لا يصلون معها ينتظرون - [00:16:52](#)

لكان من اعظم حسنات الملك عبد العزيز رحمه الله ان انهى هذا التفرق وجمع الناس على امام واحد وجمع الناس عليهما وهذه
الجماعة المذمومة التي هي مقصودة في التفرق فيها التفرق وعدم - [00:17:37](#)
والمعلوم ان ان هذا العمل الاربعة موجودون في زمن لقلنا منهم امام الباقون مأمومين والباقيون مأمومون. اذا كل واحد يصلي وحده
ليس كل واحد يصلي وحده اذا هذا العمل الذي كان يحصل من بعض الاتباع من التفرق وعدم صلاة بعض هذا من تفرق مذموم -

[00:18:02](#)

وعلى هذا اقامة الجماعة في المسجد مر بها ان كان المقصود ان الجماعة الثانية اذا كان الجماعة كانوا مقصود اقامتها انها لا توجد
الجماعة الاولى فهذا لا يجوز. وان كان الذين - [00:18:36](#)
جاءوا للصلاة ولكنهم ثبتوا الصلاة فلهم ان يصلوا جماعة ثانية وهذا هو الذي اوردته ابي داود او ترجم له ابو داود يعني معناه اقامة
جماعة الصيام لانه التي اقامتها ولذلك - [00:18:58](#)

وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صلاة الرجل مع الرجل الاثنتين ثلاثا افضل وكل ما كان اكثر هذا هو امر من الله عز وجل
اذا ما كان في جماعة افضل فهو افضل - [00:19:32](#)

ذلك يدل على يعني جواز ايجاد الجماعة الثانية اذا كان اقامتها بعدم الصلاة مع الجماعة الاولى من الولد الامام ابن داود رحمه الله
تعالى ان النبي صلى الله عليه وسلم اظهر وجهها يصلي وحده - [00:19:49](#)

بعد ما اتعلمناك على هذا فيصلي معه يعني معناه ان يتطبق عليه ويصلي معه فيحصل له قول الجماعة اجر الجماعة موجود بذلك
الذي صلى معه ثم قال ثلاثة للجماعة اعظم من صلاته ليس الا وحده فاذا ايجاد الجماعة للصلاة معه صدقة - [00:20:19](#)
عليه يفهم من هذا او يفهم من هذا انه بدأ بالصلاة لان هذا على ان الجماعة يمكن ان تكون ان توجد واذا لم يكن من اولها من الممكن
ان يكون بعد الدخول فيها تقول الجماعة - [00:21:00](#)

ويصلي الجماعة معه جماعة وهذا الحديث يدل على هذا. ويدل عليه ايضا ابن عباس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. لما نام
ميمونة وقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قام يتوضأ وصلى ودخل في الصلاة فقام ابن عباس - [00:21:34](#)
وقف عن يساره عن يمينه ان دخل معه ابن عباس الجماعة فهذا يدلنا على انه لا يلزم ان يكون جماعة لا تقول الا من بدايتها وانها من
اولها بل يمكن ان تكون هذا بداية انما - [00:22:01](#)

هذا الحديث في صلاته مع النبي وكلمة الليل في بيت خالتهن هنا انه علي رضي الله تعالى عنها وارضاه وفي الحديث ايضا ان قبل
الجماعة اثنان الجماعة هنا لانه قال من يتصدق على هذا فيصلي معه - [00:22:28](#)

ويدل هذا امام الجماعة اقلها اثنان لان صلاة رجل معه رجل معه رجلا معه كان بذلك جماعة واحد مع واحد او جماعة اثنان او اقل
الجماعة اجماع عند الفقهاء لجماعة قالوا ابناء - [00:22:56](#)

لمن اقول للجمع عند الفرضيين اثنان ايضا الجمع عند الفرضيين اثنان الله عز وجل يقول واقل ما اقل عدد يحجب الاخوة يحسب
الامة كيف يكون اثنان لا يلزم ان اثنين ثلاثة حجاها. للفرائض اثناء. واي الجمع - [00:23:30](#)

اي جماعة في صلاة الاثنان وهذا الحديث يدل على ذلك لانه قال من يتصدق على هذا ويصلي معه يجوز دليل على ما ترجم له محمد.
من ان يمكن ان ان تكون ان تقام جماعة اذا كان ليس مقصودا - [00:24:05](#)

هذا دليل على ذلك. ابي داود رحمه الله يعني اه اه على ذلك يبين انه يرى ان الجماعة في مسجد واحد لانه ترجمة وورد الحديث
الدال على الترجمة ورد الحديث الدال على - [00:24:27](#)

وبعض اهل العلم قال انه اذا فاتت الجماعة فان كل المصلي وحده هذا لا يصلون جماعة وهذا الحديث وكذلك الحديث

الآخر ثلاثة وكلما كان اكبر هو احب الى الله عز وجل. ان هذا الحديث الذي معنى واضح - [00:24:58](#)

على اذا كان الذين وبالصلاة ولهم ان يجمعوا فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم ارتد الى اقامة الجماعة ولو عن طريق التصديق يدل على انه اذا صدقة فان الجماعة بائنة - [00:25:28](#)

اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم عقب ان يصلي مع الرجل الذي صلى وحده او جاء وحده فاذا جاء اثنين لا يقال لكل واحد يصلي على حدى ان تصلي على حدة - [00:26:08](#)

ان نحسن الى من كان واحدا ان يصلي معه. فاذا جاؤوا اثنين وخلوا مع بعض هذا الحديث واضح الدلالة على ما زلت ما قلت اذا لم يكن مقبول التغلب عن الجماعة الاولى. انما كان الذين جاؤوا حريصون على - [00:26:26](#)

ان يقيموا جماعة ثانية وان يصلي جماعة اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم الى ايجاد الجماعة ولو عن طريق الصدقة حقيقة ان يصلوا جماعة بل يرتدون الى ان اذا واحد يصلي على اذا فيه ايضا - [00:26:59](#)

ثم ايضا فيه صلاة لان البيت الذي يصلي مضطرب وهذا الذي يصلي معه يتطبق عليه وهو متنفذ يجوز وان يكون المتمثل هو الامام ويجوز ان يكون بها المتنفل خلف المفترض جاء في السنة بها - [00:27:29](#)

وصلاة المسلم حصل متمثلا يدل على هذا الحديث ويدل عليها حديث الرجلين الذين ثم بعد صلاة الصبح قريبا صلاة المتنفل خلف المبتدأ. اما صلاة المفترض يقول معاذ الذي كان يصلي - [00:28:06](#)

المسجد الباء قال حبيبنا موسى ابن اسماعيل. اسماعيل قبيلة. قال له ايه ابن خالد علي بن داود وهو لكنه سعد ابن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالنسبة للحذر من المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:39](#)

هريرة وابن عمر وابن عباس وابي سعيد وام المؤمنين عائشة رضي الله عنهم وعن الصحابة اجمعين انه الله تعالى راض لمن ان في منزله ثم ادرك الجماعة يصلي معهم. قال حدثنا حسن ابن عمر قال - [00:29:51](#)

عن ابيه رضي الله عنه انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم رضي غلام شاق رحمه الله اذا رجلا لم يصليا في ناحية المسجد ودعا بهما فجيء بهما تواعد فرائضهما. وقال ما منع - [00:30:12](#)

هو ان يصلي معنا قال قد صلينا في حالنا فقال لا تفعلوا اذا صلى احدكم في وحيه ثم ادرك الامام ولم يصلي لم يصلي معه فانها له نافلة. وهي باب - [00:30:37](#)

من صلى في منزله ثم عبرة الجماعة يصلي معهم. في منزله ثم ادرك الجمل ثم ادرك الجماعة يصلي معه الجماعة نعم نعم يصلي معهم يعني معناه ان الانسان اذا صلى وحده - [00:30:57](#)

الا مع الجماعة مما جاء وادرك الجماعة فانه يصلي معهم. الاولى له فريضة نافلة للعلی فريضة نافلة لانه ادنى الفرض في صلاته الاولى سواء كان وحده او في جماعة فانه - [00:31:16](#)

فوجد جماعة او يشرع له او يصلي له ان يصلي معهم. ولا يجلس المسجد لان هذه ويعني من يفعلها فين الناس يسألون في ذلك يعني لا ينبغي عرض ابو داود رحمه الله حديث يزيد ابن الازهر رضي الله عنه - [00:31:36](#)

لانه سلم عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك في منى بمسجد الخير فلما فرغ من صلاته الله عليه وسلم وهم ترتعد خرائطهم يعني لهم دين خطير وكان عليه الصلاة والسلام مهيبا مع رزقه وقربه من النار وطفهولته حسن خلقه - [00:32:16](#)

صلى الله عليه وسلم كان يعالج اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما جاء عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال يعني انه ما ما ملأ عينه من رسول الله الا هي غيبة الله - [00:33:12](#)

عليه الصلاة والسلام. وكان لا يستطيع. ان ينظر اليه اجلال له وهيبة له صلى الله عليه وسلم يعني بين يعني اذا كان هناك يعني اه اه للطريق ويأكل ذلك لمن حصل له كفر - [00:33:31](#)

اوتي بهما ترتيب فرائضهما فقال مالك ومالك تلبية؟ قال انك لن في رحالنا. في رحالنا في حياتهم في الريحان وحده فانهم كلوا مع بعض او جماعة مع من كان معهم في الخيام لانهم كانوا - [00:34:05](#)

ومن المعلوم ان الحجاج يصلي يصلون جماعات كثيرة. كل مجموعة مع بعض. كل مجموعة يتكلمون مع بعض والعياذ بالله في
رحالنا المنزل يعني مع بعضهما وغيرهم يعني في مساكنهم وقال عليه - [00:34:37](#)

نافلة اليكم وادى ما الى ذلك يكون نافلة ثم ايضا به يعني حديث مطلق. يدل على ان اي كلام لان الدعاء بدون استثناء وبعض اهل
العلم طفل المغرب والفجر والعصر - [00:35:36](#)

ولا ان المغرب والعصر يعني لا يصلى بعدها والصبح لا يصلى بعدها لكن الحديث الحديث ومعنى هذا انه ولو كان وقت فان هذه
النعمة لانها دل هذا على ان اعادة الجماعة الثانية - [00:36:14](#)

يعني بعد صلاة الفجر لازم الفجر انه لا بأس بذلك. لانه جاء في السنة ما يدل عليه. فيقول قوله صلى الله عليه وسلم لا اهذه الصلاة
هي ذات سبب موجود الجماعة - [00:36:45](#)

ان الرسول صلى الله عليه وسلم ارفض الناس او ارفض المؤمنين. وانكر عليهم صلى مع الفجر مهما كان عليهما ان يبذل معه بالطلب
الصلوات ان الحديث جاء في قناة ما بعدها وقت نهى - [00:37:08](#)

في ضمن ذلك على استثناء يعني مثل هذه الصلاة يجوز ايضا صلاة المتنفل قبل المتنفل ابن عمر البصري والثقة بانه امير المؤمنين
هذا الحديث او من الفتنة عن جابر وهو - [00:37:52](#)

عن ابيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة ان يلتني عطاء عن بابي بن يزيد عن ابيه رضي
الله عنه انه قال - [00:38:45](#)

مع النبي صلى الله عليه واله وسلم الصبح بمنى. بمعنى اخرى وفيه بيان عن فتنة ولكنها كفر وانها بمنى. بمعنى الحديث المتقدم ما
قال على الحديث المتقدم وقال بمعناه بالشيء الجديد وهو ان الصلاة هي صلاة الظهر وانه كان بمنى - [00:39:11](#)

يعني قال ابن معاذ ابن معاذ اعوذ بالله من معاذ ابن معاذ العنبر والفقهاء البخاري ومسلم عن ابيه معاذ بن معاذ العنبري وان يعلمني
عطاء عن جابر بن يزيد عن ابيه. وقد مر بك العمر. قال حدثنا بنزيمة قال حدثنا ما لك عن سعيد ابن عن - [00:39:41](#)

وان يزيد ابن عامر رضي الله عنه انه قال والنبي صلى الله عليه واله وسلم في الصلاة فجلست ولم ادخل معهم في الصلاة قال من
فرض علينا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فرأى يزيد جالسا فقال الم تسلم يا يزيد - [00:40:15](#)

قال بلى يا رسول الله قد اكملت قال فما منعك ان تدخل مع الناس من صلاتهم؟ قال اني كنت قد صليت في منزلي وانا احسب ان
كنت انقذت الليل وقال اذا جئت الى الصلاة فوجدت الناس فصلي معهم وان كنت قد صليت - [00:40:35](#)

لك نافلة وهذه مصيبة. ابو داود رحمه الله انيس يزيد ابن عامر. رضي الله عنه انه جاء وقد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
وكان يظن انه في منزله اذا جاء اه يظن انهم قد صليت فوجدهم لم - [00:40:55](#)

يقول لك ولما رآه قال ما لك المسلمون يصلون عالناس لا يتأخر عن الصلاة. ولا يكن له هذا الناس. وهذا فيه يعني ان الذي يقول ولهذا
انكر عليه وقال الم تكثر من اليزيد - [00:41:25](#)

اذا جئت الى الصلاة فوجدت الناس فصلي معهم. وان كنت قد صليت. اذا جئت الى المسجد اذا جئت الى الصلاة فوجدت الناس اذا
جئت الى اذا جئت الى الصلاة ووجدت الناس اي لم يصلوا فصلي معهم. يقول لك انا كنت قد صليت. وان كنت قد صليت -

[00:42:09](#)

اللي بصلي معه يكون لك نافلة. يكون لك نافلة. يعني هذه التي ادركتها تكون لك نافلة وهذه مطلوبة اي السابقة. ويحتمل العكس واذا
كانت الثانية هي النافلة والاولى هي المطلوبة لانه مطابق للحديث التي يعني اه الحديث الذي قد - [00:42:42](#)

الحديث الذي قد مر ولان الانسان عندما يصلي بنية الفرض حل الفرض اخذته قد جاء الحسنة منه اداء الصلاة وجد منه اداء الصلاة
فتكون الثانية نافلة اما ان تكون الثانية - [00:43:07](#)

يعني هي المطلوبة والاولى هي النافلة فهذا لا يستطيع من جهة ان الانسان قد صلى الفرض. وقد ادى ما عليه من هو الفرق هذه تكون
له نافلة اللي هي الثانية اذا كان المقصود بالنافلة هي الثانية - [00:43:31](#)

والمقصودة هي التي صنعها من قبل. ولا اشكال وهو مطابق للحديث من قتله. فان كان يعني العكس فانه يكون فيه مخالفة للحديث السابق ولا والحديث يعني آآ ضعفه بعض اهل العلم - [00:43:55](#)

ولو كان صحيحا فان ذلك مقدم عليه. لكن كون النافلة هي الثانية المقصودة هي الاولى وهو لفظ محتمل فيرد على المحتمل اذا الواضح الجلي. ويرد المتشابه من المحتمل. ولذلك الاحاديث ولا يكون بينها اختلاف. ويكون الحديث يشهد له ما تقدم. اذا كان المقصود من الثانية النافلة والاولى في الفريضة - [00:44:15](#)

فان الحديث يصح يعني للاحاديث الاخرى التي دلت على ذلك وان كان في اسناده من هو متكلم فيه قال حدثنا سعيد ابن جميل في طريق اخرجه عن معن ابن عيسى عن معن ابن - [00:44:50](#)

عيسى وهو فقه عن سعيد بن سعيد عن سائب وهو صيغة اخرجه ابو داوود ابو داوود اخرج حديث ابو داوود بن عامر عن يزيد ابن عامر عن يزيد ابن عامر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه حديث اخرج ابو داوود - [00:45:12](#)

حدثنا احمد ابن صالح قال قرأت على ابن وهب قال اخبرني عمرو عن بكير انه سمع عفيفة بن عمرو انه سمع عفيفة بن عمرو بن المسيب يقول حدثني رجل من بني ادم حدثني رجل من بني ادم ابن خزيمة انه سال ابا ايوب الانصاري رضي الله عنه فقال - [00:45:42](#)

احدنا في منزله الصلاة ثم يأتي المسجد وتقام الصلاة. واصلي معهم فاجد في نفسي من ذلك شيئا. فقال ابو ايوب سألنا عن ذلك النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال ذلك له سهم جمع. ثم اورد ابو داوود رحمه الله - [00:46:05](#)

حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه انه جاءه وقال له رجل ان يصلي في منزله ثم اجد الجماعة يعني فاصلي معهم ويقول في نفسي شيء يعني آآ من كونه اعادة صلاة فقال ابو ايوب رضي الله عنه سألنا نعم - [00:46:25](#)

لان عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك له سهم جامد ذلك له سهم يعني له نصيب من الجماعة. يعني له نصيب من الجماعة. يعني هذه الصلاة التي صلاها ويعني مع الجماعة له نصف - [00:46:45](#)

من صلاته مع الجماعة. وبشر بتفسيرات اخرى لكن هذا اقربها. ايوة بن صالح احمد بن صالح هو المسري قطعة البخاري وابو جود الترمذي في الشمائل. قال قرأت على ابن وهب. قال قرأت على ابن وهب وابن وهب - [00:47:05](#)

المصري ثقة اخرجه بشدة اخرجه بالشدة نعم العمر عن عمره ابن الحارس المصري عنده اية عنده العزيز ابن عمرو ابن القيم عن العزيز ابن عمرو ابن المسيب وهو نعم. عن رجل من بني ادم. عن رجل من بني ادم بن خزيمة وهو مجهول - [00:47:25](#)

يعني هو مبهم وهو مجهول. اخرج حديثه بزوجة واحدة هؤلاء يعني عمر نعم عن ابي ايوب الانصاري عن ابي ايوب الانصاري هو خالد بن زيد رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:47:55](#)

حديث قال رحمه الله تعالى باب اذا صلى في جماعة ثم ادرك الجماعة او عيد؟ قال حدثنا ابو قال حدثنا يزيد بن زهير قال حدثنا حسين عن عمرو بن شعيب عن سليمان ابن يسار يعني مولى ميمونة انه قال اتيت ابن عمر رضي الله - [00:48:17](#)

طبعها على البلاغ وهم يصلون فقلت الا تصلي معهم؟ قال قد صليت. اني سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين. ثم اراد ابو جهل رحمه الله باب اذا صلى في جماعة ثم ادرك - [00:48:44](#)

جماعة ايعيد؟ بعض اذا صلى في جماعة ثم ادرك جماعة ايعيد؟ يعني هل يعيد او لا يعيد واورد ابو داوود رحمه الله اورد ابو داوود حديث ابن عمر حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه من هو الذي - [00:49:04](#)

سليمان ابن يسار مولى ميمونة قال عمر وهم على البلاغ يعني مكان ايوه وهم يصلون هم يخلونها ايش؟ الا تصلي معهم؟ وقلت الا تصلي معهم؟ يعني هو هو على البلاغ يعني ما صلى وهم يصلون فقال لا تصلي معهم. قال سمعت رسول - [00:49:22](#)

على من صليت؟ نعم. قال قد صليت نعم. اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:49:42](#)

لا تصلوا صلاة في يوم مرتين وهذا يعني آآ بظاهره يخالط ما تقدم من الاحاديث التي ان الانسان يصلي ان الانسان يصلي يعني

الجماعة كان يصلي يصلي الثاني ولكن تكون له نافلة. والاولى هي الفريضة. وعلى هذا فيحمل ما جاء في حديث ابن عمر. على ما اذا كان المقصود ان - [00:49:52](#)

يعني يعيدها ويكررها. وان الانسان يصليها ويكررها يعني من غير ان يكون لها سبب. اما ما جاء من الاحاديث المتقدمة فهي اعادة الجماعة بسبب ما هو كيف كان صلى الظهر قبل ما يروح يصلي الظهر مرة ثانية ثم يصلي مرة ثالثة وهكذا لا وانما صلى ثم يصلي معهم - [00:50:16](#)

واذا تلك التي لها سبب يصليها الانسان والاحاديث تعمل على ولا يعني يعني حيث امكن التوفيق بينها يوفق بين فيقال ان الصلاة فيها سبب لان يكون وجد الجماعة يصلي يصلي ليصلي معها لا بأس بذلك. وان كان - [00:50:46](#)

انه ما كان هناك سبب وانما يريد ان يكرر الصلاة فهذا لا يجوز ما يصلي الظهر مرتين على يعني على انها فريضة يصليها على انها فريضة ويكررها على انها فريضة ليس له ذلك - [00:51:11](#)

لكن الحياة تكون هناك جماعة وهناك سبب ذلك فيصلي فتكون الاولى هي الفريضة والثانية هي النافلة. وعلى هذا فالتوفيق بين حديث ابن عمر هذا ورينا ما تقدم من الاحاديث محمول على ان المقصود يعني آ - [00:51:29](#)

الاحاديث السابقة ما كان له سبب وهذا يعني على ما نزله زمن نعم حدثنا ابو كامل حدثنا ابو كامل ومن المعلوم ان هذه جماعة ثانية. ولكن لعل ابن عمر ما بلغه. تلك الاحاديث. الذي يعني فيه - [00:51:49](#)

لان الجماعة تعاد ولكن لسبب وعلامة ثانية نافلة وليست فريضة قال حبيبنا ابو كامل ابو كامل هو فضيلة ابن الحسين الجحدري وغير ابن حسين الجحدري وهو تعليقا مسلما اقرأ مسلم وابو داود والنسائي. عن يزيد ابن زغير. عن يزيد ابن زريعة وهو ثقة. ابن الحسين - [00:52:15](#)

علشان نعم ابن شعيب وهو واخرج احزاب البخاري في القراءة واصعب الزمان. سليمان ابن يسرا. عن سليمان ابن يسار. وهو الفقه احد فقهاء المدينة من السبعة في عصر التابعين وحديث اخرجه الحرب بالجددة. عن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو احد العباد الاربعة من الصحابة - [00:52:45](#)

واحد من نبع المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى باب فيه من ماع الامامة وفضلها. قال حدثنا سليمان بن داود المهري قال حدثنا قال حدثنا - [00:53:18](#)

قال اخبرني يحيى ابن ايوب عن عبد الرحمن ابن حرملة عن ابي علي الهمداني انه قال سمعت عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول من ام الناس واصاب الوقت فله وله. ومن انتفض من - [00:53:36](#)

ذلك شيئا فعليه ولا عليهم. ابو داود رحمه الله هذه الترجمة وهي باب اجماع او جماع الامامة وفضلها يعني يصلح جماع ويصلح جماع. والمقصود من ذلك يعني ما يجمع الابواب المتعلقة بالامامة. وهذه طريقة ابو داود رحمة الله عليه انه يجعل الاحاديث التي تتعلق - [00:53:56](#)

في موضوع واحد يجمعها ولكن ويجعلها تحت ابواب متعددة يجعلها تحت ابواب متعددة مثل كما عرفنا في كتاب الطهارة انه ما جعله كتبنا وغيره يجعل يلوظ له باب استجاب له باب له باب - [00:54:26](#)

وهو جعل كل ما يتعلق بالطهارة كتابا واحدا بدون بدون كتب لا تكرر كتب ولكنه يجعل من مجموعات متصلة مع بعض الابواب المتعلقة غسل الجنابة مع بعض والابواب المتعلقة بالحيز مع بعض والابواب المتعلقة بالوضوء مع بعض وهكذا في الصلاة - [00:54:52](#)

فعلا ذكر المواقيت ثم ذكر بناء المساجد وما يتعلق بالمساجد واحكام المساجد ثم ذكر ما يتعلق بالجماعة وفضل الجماعة ثم بعد ذلك ذكر الاذان ثم ذكر الجماعة وفضلها ثم ذكر يعني بعد ذلك - [00:55:15](#)

اه الجماعة ثم ذكر هنا ما يتعلق بالامامة. ثم ذكر ما يتعلق بالامامة بما يتعلق بما يصلى فيه يعني اللباس. والسترة ما يتعلق بها والذي يصلي عليه فهنا عبر قال جماع الامامة فظلها او جماع الامامة وفضلها. يعني ما يجمع - [00:55:37](#)

يعني ما يتعلق بالامامة وما يتعلق بقولها ولكن هذا الباب اوردت له حديثا الذين اورد حديثا عامة اورد حديثا عاما هو الذي في الابواب القادمة احاديث خاصة هتتفاصيل محددة معينة وهنا يعني يتعلق بما يجمع يعني اه امورا او شيئا عاما - [00:56:10](#) وكذلك فضل الامام واصاب الوقت فله وله وان سقط شيء من ذلك شيئا؟ نعم. وان انتقص من ذلك شيئا فله وعليه. فعليه ولهم سابعا عليه ولا عليه. فعليه ولا عليه - [00:56:38](#)

يعني ان الخلل يعني يكون عليه النص عليه وليس عليه من النقد شيء ولكن ان حصل احسان فهو له ولهم ومثل ذلك ما جاء بالاحاديث يصلون لكم يعني الامراء يصلون لكم فان احسنوا فلکم ولكم - [00:56:59](#) وان شاءوا فلکم وعليهم ولنساء فليقوموا عليهم وكذلك الحديث الذي جاء عن عن عثمان رضي الله عنه البخاري في صحيحه لما حصر في داره وصار يصلي بالناس واحد من هؤلاء الذين خرجوا - [00:57:21](#) وعليه جاءه رجل وقال يا امير المؤمنين انك امام عامة وهذا الذي يصلي بالناس امام فتنة قال فماذا تأمرنا؟ قال الصلاة من من خير ما يفعل الناس فان احسنوا فاحسن معهم وان اساءوا فجنب اساءتهم - [00:57:43](#) الصلاة من خير ما يفعل الناس فان احسنوا فاحسن معهم. وان اساءوا فكذب ان ساءتهم ولكن الذي يطابق ما نحن فيه الذي معنا يصلون لكم فان احسنوا فلکم ولهم الاحسان المشترك - [00:57:59](#)

الالفاظ المشترك فان اساءوا ولكم وعليهم يعني لكم الثواب ولكم الاجر وعليكم ما اساءوا وعليهم اثم ما اساءوا وما قصرُوا وما نقصوا قال من اصاب من من ام الناس فاصاب الوقت؟ نعم. فاصاب الوقت فله ولهم - [00:58:17](#) ويعني بذلك يعني ليس هو الوقت وانما يعني كل ما يتعلق من ما هو مطلوب في الصلاة. ان وجد من احسان وان وجد منه نفخ وخلل يتعلق بوقته او في غيره فانه آآ - [00:58:43](#)

آآ ما هو عليهم ولهم ما له ولا ايضا فعليه ولا عليه ولا فعليه فعليه ولا عليه. يعني ذلك النقص عليهم عليه هو وليس عليهم منه شيء. بل هم ليس لهم الا الخير - [00:59:05](#)

وان وجد اساءة فهي تخصه وتقتصر عليه ولا تفعل له الى غيره. ايوه قال حدثنا سليمان ابن داوود المهري. سليمان ابن داوود المهري المصري ابو الربيع. ابو داوود والنسائي. عن ابن وهب عن يحيى - [00:59:26](#)

ايوب تقدم ذكره يحيى بن ايوب عن عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الرحمن بن حرملة وهو؟ عن ابي علي الهمداني عن ابي علي الحمداني واسمه ابو داوود ابو داوود والنسائي وابن ماجة عن عقبة بن عامر عن عقبة - [00:59:44](#)

ابن عامر الجهنني رضي الله عن صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى باب في كراهية في وهي للتدافع على الامامة قال حدثنا هارون بن عباد الازدي قال حدثنا مروان قال حدثني طلحة ام زرار عن عقيلة امرأة من بني فزارة - [01:00:14](#) مولاة لهم عن سلامة بنت الحر رضي الله عنها اخت فرشة للحر البداري انها قالت فسمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلي بهم - [01:00:37](#)

لما ورد ابو داوود رحمه الله التدافع عن الامام يعني المطلوب من ذلك يعني ان يكون الناس اه يجتمعون ثم يريدون من بعضهم ان يصلي ان يصلي لهم وكل يعني يمتنع - [01:00:59](#)

يعني اما لعدم اه معرفته باحكام الامامة او يعني اه لما عندهم النقص بسبب ذلك هذا هو مقصود التدافع وقد اورد فيه ابو داوود حديث عن خرج ابن حر رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:01:22](#)

اشراط الساعة منا او منا ان من اشراط الساعة ان يتنافى اهل المسجد لا يجدون اماما يصلي بهم المسجد لا يجدونه اماما يصلي بهم كل واحد يصلي ثم يعني يمضي وقتهم ما دخل ما تقدم احد يصلي قوله من اشراف - [01:01:48](#)

يعني جمع شرف والعلام والشرف هو العلام من اشراط الساعة هي من علامات الساعة. ولا شروط الجمع شروط والشروط ذو العلامة. الشرط هو العلامة من علاماتها وذاك الحديث غير ثابت. لان مجهولة - [01:02:08](#)

بارك الله فيك عدم معرفة واتقاننا يعني يرى انه غير الله منه ومن يكون اقرأ من غيره من يكون ابرأ من غيره اذا طلب منه فليتقدم

عليه ان يتقدم قال حدثنا هارون ابن عباد الازدي. هارون ابن عباد الازدي - [01:02:29](#)

عن مروان عن مروان ابن معاوية وهو ثقة اه يدلس اسماء الشيوخ تدريس اثناء الشيوخ يعني كونه يعني يذكر شيوخه بصيغ مختلفة فقد يتوهم ان الشخص الذي يذكره غير معروف مع انه معروف وذلك بانه ذكره في غير ما اشتهر به - [01:02:59](#)
وهذا من أنواع التدليس يعني في تدريس الشيوخ وتدريس مجلس الشيوخ يعني ما في سقوط احد ولكنه يذكر شيخه بغير نفس عربي يعني يذكر اسمه وزن جده بنيته واسم ابيه - [01:03:33](#)

اذا كان يعني ما ليس مشهورا بها فهذا يسمى الشيوخ وكان معاوية مروان بن معاوية هذا يعني معروف في تدريس الشيوخ. وهو في اخرجه حديث نعم وعلى حدثني طلحة ام غراء. قال حدثني طلحة ام غراب وهي مجهولة. اخرجها الامام؟ لا يعرف حالها. اخرج حديثها. ابو داوود وابن ما لك. ابو داود - [01:03:52](#)

عن عقيلة امرأة من بني غزارة مولاة لهم. العقيدة امرأة من بني فزارة ولكن لهم يعني لبني فزارة. وهي ايضا لا يعرف حالها. اخرجه ابو داوود ابن ماجة نعم ابو داوود ابن ماجة الحر - [01:04:15](#)

اخرج يعني الثلاثة كلهم اخذ حديث ابو داوود المهرجان اللتان دونها كل منهما لا يعرف حالها يعني بل الحديث يعني غير صحيح. نعم وقال رحمه الله تعالى الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا - [01:04:34](#)

بارك الله فيكم واحسن الله اليكم ونفعنا الله بما قلتم يقول فضيلة الشيخ ما هو حد المعرفة المجملة الصحيحة لله تعالى انا الاسلام يعني يتعلم يعني من امور دينه ومنع العقيدة يعني ما لابد منه - [01:05:05](#)

ومن الاشياء التي يمكن ان يقال انها يعني مناسبة تكون جوابا لهذا السؤال ان الانسان يطلع على كتاب الاصول الثلاثة وادلتها. الاصول الثلاثة وادلتها. لان هذا كتاب مختصر الامور التي لابد منها - [01:05:26](#)

وهو مبني على اصول ثلاثة هي معرفة العبد ربه ودينه ونبيه محمد صلى الله عليه وسلم. الذي فيه موضوع اهل القبر يعني سيسأل في قبره عن ربه ودينه ونبيه. وهذا الكتاب الصغير الحجم العظيم النفع والعظيم الفائدة هو يبين - [01:05:49](#)

هذه الاصول الثلاثة من ادلة يعبد ربه ودينه ونبيه محمد صلى الله عليه وسلم رجل رأى لبيته ثم خرج للصلاة بالمسجد ووجد الجماعة قد صلوا. ثم ان شئت جماعة ولم يصلي معهم بل صلى منفردا. فهل يكون له اجر الصلاة مع الجماعة؟ الوارد في الحديث؟ فان اتى المسجد وقد صلى - [01:06:09](#)

واتم الصلاة كان كذلك يرجى له ذلك لكن كونه يوجد جماعة ثانية وناس يعني جماعة يصلون عليهم ان يصلي معهم لانه يعني كان وجود الجماعة والانسان يصلي وحده اذا ما كان هناك جماعة. ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم ارشد الى الجماعة. لان ذلك الذي يصلي وحده قال من يتصدق على هذا ويصلي معه - [01:06:43](#)

يصلي مع الناس ويصلي جماعة خير له اولى وان كان يحصل الاجر بنيته وقصده يعني يجد الجماعة ولا يصلي معهم هذا ما هو طيب ما الحكم الشرعي فيما جرت عليه عادة النساء في ليلة عرسهن من مثلهن بذلة تكون خاصة بتلك المناسبة - [01:07:09](#)

من كونها بيضاء مزخرفة كبيرة الحجم والله اذا كان يعني آآ شيء ليس معروفا عن الكفار وليس يعني مما يعني الكفار يعني لا بأس بان تلبس المرأة ما شاءت يعني يعني بالتجمل لزوجها سواء كان في اول ليلة او في غير ذلك - [01:07:35](#)

فضيلة الشيخ المكرم كيف ترى بمن صلى الجماعة فوق حفظ المسجد وهل يعتبر هذا داخل المسجد؟ وهل تصح صلاتك؟ نعم. وايماء ان يمنع من ذلك فاي منع يمنع ذلك يصلى في سطح المسجد وهو في البدرين اذا كان في بدرين تحت المسجد لا بأس بذلك مسجد -

[01:08:05](#)

لانه يعني آآ سقف المسجد مسجد ولا هو حكم المسجد متى يبتدى غسل الجمعة بعد صلاة الفجر ام بعد الاشراف؟ سبق عن مغربنا

الحديث وقد قال ابو داوود يعني آآ ان الانسان اذا طلع الفجر واغتسل يوم الجمعة - [01:08:27](#)

آآ يجزيه عن الجمعة ولو كان عن جنابة يعني معناها انه من طلوع الفجر لان اليوم يبدأ بالفجر قالوا زوجها ترى هذا ما اتفقوا به وفقه

لانه هو شهر قال ابو داود اذا اغتسل المرء بعد طلوع الفجر - [01:08:56](#)

يوم الجمعة ولو كان قد اذنب يعني معناه ولو كان النبي يعني آآ اجنبه وطلع الفجر وهو عليه جنابة واغتسل بعد طلوع الفجر عن الجمعة وعن عن الجنابة وعن الجمعة - [01:09:15](#)

محاصر لوقفه من طلوع الفجر في ان يوليو اليوم يبدأ بطلوع الفجر فبعض الناس لا يرون الهجر مع اهل البدع والمعاصي في هذا الوقت. وقالوا ان ذلك كان في زمن التشريع فقط فما هو الحق - [01:09:30](#)

ليس هذا بصحيح التشريع هو زمن الفجر وبعد ذلك لا يكون في الحجر يتبع المصلحة ويتبع الفائدة اذا كان يترتب عليه مصلحة وبفائدة فينبغي ان يبحث في كل وقت وفي كل حين - [01:09:52](#)

حديث تفاءلوا بالخير تجدوه. لا يعرف لا يعرف عنه شيئا للحديث الاسم ما حاك في نفس قبرك وكرهت ان في قبرك وكرهت ان يطلع عليه الناس هل هذا كل شخص ام لاهل العلم والتقوى - [01:10:09](#)

اه آآ يعني آآ كما هو معلوم الانسان اذا اذا تردد في شيء ونفسه مطمئنة الى شيء العلم اذا كان ليس بعالم ليس بعالم واما اذا كان يعني متردد يعني في شيء هل هو يعني آآ يقول من اهل العلم ويكون عنده معرفة وتردده في شيء - [01:10:32](#)

وهل يعني هو سائق وغير سائق؟ هل يعني مباح او غير مباح فهذا اذا كان واما اذا كان من غيره فعليه ان يفعل ولا اذا كان يعني آآ شيء ما اطمأنت اليه من النفس وشيء يعني ما ارتاح اليه ويعني آآ وفيه يعني - [01:10:57](#)

في شيء من آآ المحاذير فتركه اولى كما جاء في الاثر وهو الحديث لاتذكر الان هذا اه وقد ذكره النووي في كتاب رياض الصالحين لا يبلغ خروج المستقيم حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بال. هذا يدع ما لا بأس به حذرا مما به - [01:11:17](#)

يعني يريب فإنما لا يريب ما يريبك الى ما لا يريبك بعض الناس يمكن ان يتردد في شيء يعني سائق لا اشكال فيه ويعني آآ سائق وقد يكون متفقا عليه ولكن في جهله ما يعرف الحكم الشرعي - [01:11:41](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام - [01:12:12](#)

رحمه الله تعالى بعض من احق بالامام قال حدثنا شعبة قال اخبرني اسماعيل ابن رجاء قال سمعت اوسم ظمعج يهدد عن ابي مسعود البدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [01:12:49](#)

واغراضهم لكتاب الله واغلبهم فان كانوا في القراءة دواء فليؤمهم اقدمهم هدى. فان كانوا بالهجرة سواء ولا يؤم الرجل في بيته ولا في طهرانه ولا يجلس على تكلفته الا باذنه - [01:13:10](#)

قال اي واحد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد رحمه الله تعالى كان احق بالايمان - [01:13:29](#)

ما الذي يكون اولى من غيره بان يقدم للامامة في الصلاة من هو احق ومن هو الأولى وقد روى دا ابو داود رحمه الله احاديث تتعلق ببيان من هو الاولى - [01:13:56](#)

ومحاصرها انه يقدم الاقوى ثم نعلم بالسنة ثم نقل الهجرة ثم الاكبر سنا وقد ورد ابو داود رحمه الله تعالى حديث عقبة بن عمرو عن خالد البدري اول هذه الاحاديث - [01:14:18](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم قام اقرأه لكتاب الله وقيل ان قيل ان المراد ان اقرأ هو الذي يكون اكثر حفظا واخذا للقرآن هو الذي يكون - [01:14:39](#)

احسن قراءة ثم بعد ذلك قال ثم ثم سيأتي بعد هذا الحديث ما اعلمهم بسنة والمراد بذلك سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وبيان الاحكام الشرعية معرفة الصلاة الامور المطلوبة في الصلاة - [01:14:54](#)

قد يكون على علم بها لو حصل يعني شيئا من السهو فانه يعرف احكام الصلاة قال بعض اهل العلم ان قوله ان يوم قوم اقراهم لكتاب الله لا يكون المقصود من ذلك من يكون اكثر حفظا - [01:15:22](#)

وان كان لا يعلم شيئا السنة ولا يعرف شيئا من الاحكام وان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم كانوا يعنون في كتاب الله عز وجل رضا وتديرا وتأملا وفهما وتعلما وتعلما - [01:15:45](#)

وقد ترك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث عثمان بن عفان كما في البخاري خيركم من تعلم القرآن وعلمه خيركم من تعلم القرآن وعلمه وجاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا اذا تجاوزنا اذا تعلمنا عشر آيات من القرآن لم نتجاوزهن حتى نتعلم معانيهن والعمل بهن - [01:16:05](#)

نتعلم العلم والعمل جميعا ومعنى هذا انهم كانوا يعنون معرفة القرآن ومن شمل عليه القرآن وكذلك ايضا اهل العلم سنة ومعرفتها ومعرفة احكام الشريعة بل قد كانوا رضي الله عنهم وارضاهم - [01:16:28](#)

سيدنا وموحش رعاية الابل وكذلك آ العمل في بساينهم بحيث ينزل احد الجيران المساكين انما حصل من عمر رضي الله عنه وزبارة الانصاري وكما كان عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال كنا نتناوب رعاية الابل - [01:16:48](#)

ثم الذين لا يذهبون لرأي الابل يكونون في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم واذا جاء الذي قد غاب يعلمونه او يعرفوا عن طريقهم الشيء الذي بينه النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك المجلس الذي غاب فيه - [01:17:18](#)

بالقرآن وبالسنة ومعنيين الفقر الفقه في الدين قال عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وعلى هذا فان السنة وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا التفضيل - [01:17:35](#)

وعلى هذا فيقدم الاقرأ اذا كان عالما بالسر عنده علم باحكام الصلاة واما اذا لم يكن عنده علم وانما كان مجرد قارئ ومجرد حافظ ليس متمكنا وليس عالما باحكام الصلاة - [01:18:02](#)

ليس عنده الفقه والعلم فان من يكون اه عنده شيء من القرآن ولكن عنده الفقه في السنة وعنده العلم بالاحكام الشرعية وعنده العلم آ احيانا الصلاة بالزات فانه يقدم على غيره - [01:18:21](#)

ولهذا قال بعض اهل العلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قدم ابا بكر رضي الله عنه ومع انه الصحابة ومع ذلك قدم النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر رضي الله عنه - [01:18:39](#)

ولكن اجاب العلماء عن هذا بان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم كانوا يعنون بالقراءة ويعنون فهم القرآن وكذلك بالعلم بالسنة وكان ابو بكر رضي الله عنه لم يقدمه على غيره في ذلك. ربما - [01:18:53](#)

يعني بعض الصحابة قد اشتهر في قراءة ابي بن باز. رضي الله تعالى عنه ومنهم من قال ان تقديم النبي صلى الله عليه وسلم اياه فيه اشارة الى خلافته والى انه الاحق بالامر من بعده - [01:19:11](#)

ولهذا فهم ولهذا ذكر ذلك عمر رضي الله عنهما السقيفة حيث قال رضيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لامر ديننا افلا لديناه وعلى هذا فانها الاحق هو اقرأ اذا كان عنده علم بسنة وعنده علم باحكام الصلاة - [01:19:26](#)

ولكنه اذا كان مجرد حافظ وليس عنده علم بسنة فان من يكون اقل منه حفظا واقل منه جمعا للقرآن وهو عالم بالسنة يكون على ذلك الذي هو مجرد حافظ وليس عنده صفح في الدين ولا معرفة بالسنة - [01:19:46](#)

وقوله فان كانوا فاعلمون اقرأهم لكتاب الله واقدمهم قراءة اقدمهم اراء هذه جاءت في بعض الروايات ولكن الذي جاء في بعضها انه اقدمهم هجرة اقدمهم هجرة وهذا انما يكون بعد الدرجة الثانية التي فيها العلم بالسنة كما جاء ذلك وبين في الحديث وكما هو ايضا في صحيح مسلم - [01:20:13](#)

فانه ذكر الترتيب على هذا الوجه الذي هو العلم الاقوى ثم نعلم السنة ثم الهجرة ثم اكبر جنة ثم الاكبر كنز وهو ذلك مسلم في صحيحه. وكذلك ذكره ابو داود. اورده ابو داود بعد ذلك - [01:20:43](#)

تكون القراءة اولا ثم السنة ثانيا ثم ثالثا ثم التقدم في السن الرابع سواء ان يضمهم اقدمهم بدعة. فان كان في القراءة سواء وهنا ما ذكر العلم السنة ولعل يعني عدم ذكره - [01:21:04](#)

فاما الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم يرون وان الاشتغال بالقرآن آ يكون معه الاشتغال بالسنة وانهم كانوا يعنون بالقرآن ويعنون

بالسنة وانهم لا يتجاوزون الايات من القرآن الا بعد ان يتعلموا معانيهن والعمل بهن فليسوا مجرد قراء يحفظون دون ان - [01:21:26](#)
يكون متفقيين ودون ان يكونوا فاهمين ودون ان يكون عندهم علم بالاحكام القضائية فمن هم يحفظون ويفقهون ويتفقهون في
الدين ويعرفون ما تقتضيه الايات وما جاء في سنن مما هو تكرير للايات وبيان للايات لان سنة توصل القرآن وتبينه وتدل عليه
وتوافقه - [01:21:49](#)

آهنا ما ذكر السنة ولكنه جاء في الرواية التي بعدها فاما ان يكون ذلك حصل من بعض الرواة يعني هذا هو الذي رواه وهذا هو الذي
ادرك او ان القراءة - [01:22:17](#)

يشتمل على العناية بالقرآن وعلى العناية بالقرآن ولسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ان كانوا هجرة يعني مكان اسبق في الهجرة
وانفعالنا بالشرك الى بلاد الاسلام فانه يكون مقدما على غيره وذلك لطبقه - [01:22:34](#)

ولهذا كان المهاجرون رضي الله عنهم وارضاه لهم ميزة على غيرهم من الانصار لانهم جمعوا بين الهجرة والنصرة والانصار عندهم
النصرة فقط وليس عندهم الهجرة فاذا كانوا مهاجرين فيكونها اقدمهم هجرة هو المقدم على غيره في الاحقية للامامة الناس بالصلاة
- [01:23:01](#)

مين كانوا في الهجرة سواء فيكون مقدم اكبرهم حليا اكبرهم سنة وذلك احترام الكبير وتوقيره ما دام انه مساوي من الامور السابقة
واينما حصل كزوج الكل في السن يقدم الاكبر - [01:23:24](#)

ومعلوم ان التقديم الكبير او يعني جاء فيه نصوص ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للشخص الصغير الذي يريد ان يتحدث
هذا الكبير يقول له كبر يعني الكبير يتكلم - [01:23:45](#)

الكبير يعني يتكلم ايوا ولا يؤم الرجل في بيته ولا في سلطانه ولا يؤم الرجل في بيته وكان في منزله فهو احق واولى للامامة من
غيره اذا كان عنده علم باحكام الصلاة وعنده فهم للصلاة وعنده حفظ شيء من القرآن ويستطيع ان يعم الناس ويقرأ - [01:24:02](#)
نعم القراءة سليمة فلا يؤمن هو احق ما دام في بيته هو المقدم. ولكنه اذا قدم غيره وله ذلك اذا قدم غيره انه ذلك ولا يلزم ان يقول
هو الذي يقلب الناس. ولكن الحقيقة هي لعب - [01:24:30](#)

في بيته ولا في سلطانه. ولا في سلطانه كذلك الوالي يعني هو الذي يكون الاحق بالامامة احق من غيره حيث يكون اهلا لذلك وحيث
يكون متمكنا من ذلك فانه يكون اولى من غيره ما دام انه هو سلطان ولهذا كان الولاة هم الذين يتولون - [01:24:49](#)

الصلاة بالجمع والجماعات كذلك في الاعياد هذه امور الناس والامراء كانوا يتقدمون الناس ويصلون ايه ده فجاء من احاديث يعني
فيما يتعلق بالصلاة وراء الامراء ان ورد في ذلك احاديث - [01:25:11](#)

فاذا الوالي وهو المحرم على غيره وهو لولا الحق ولكنه اذا جعل غيره يتقدم ذلك غير الذي يقدمه ولا يجلس على تكرمته الا
باذنه. ولا يجلس على تكرمته الا باذنه - [01:25:28](#)

يعني مكان الرجل الذي قد هياؤه او الفراش الذي فرض او الاماكن التي قد هيئت يعني هو الاحق الناس بها واجلاس الناس بها ما كل
اللي يأتي ويختار له مكانه - [01:25:45](#)

يعني دون دون ان اه يكون يعني الرجوع الى صاحب المكان لانه قد يكون في اماكن يريد ان يجعلها بعض الناس - [01:26:01](#)